

6577 - حكم طواف الوداع في العمرة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

آآ يقول ايضا آآ ما حكم طواف الوداع في العمرة؟ هل يلزم ام لا قالوا اولى والاصح انه ليس بواجب طواف الوداع في العمرة ليس بواجب وانما يستحب فقط اذا ودع بعد العمرة فهذا افضل واولى ولو خرج ولم يودع فلا شيء عليه. اما في الحج - 00:00:00 في الطواف واجب في الحج النبي عليه السلام قال لاحدهم حتى يكون اخر اهل البيت وهذا خطأ بالحجيج عليه الصلاة والسلام وقال ابن عباس امر الناس للحجاج ان يكون اخر عهد بالبيت - 00:00:23 - الا انهم فعل المرأة الحائض فالحائض ليس عليها وداع وهكذا النساء ليس عليهن وداع واما العمرة فليس فيها ولاء واجب ولكن مستحب - 00:00:36 -